

القانون	الكلية
القانون	القسم
Political systems	المادة باللغة الانجليزية
الأنظمة السياسية	المادة باللغة العربية
الثانية	المرحلة الدراسية
أ.د ماهر فيصل صالح	اسم التدريسي
Images of democracy (direct democracy - parliamentary democracy)	عنوان المحاضرة باللغة الانجليزية
صور الديمقراطية (الديمقراطية المباشرة- النيابية)	عنوان المحاضرة باللغة العربية
3	رقم المحاضرة
١- السيد صبري، مبادئ القانون الدستوري، القاهرة، ١٩٤٩.	المصادر والمراجع
٢- محمد كامل ليلة، النظم السياسية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦١	
٣- حميد حنون، قراءة في قانون إدارة الدولة العراقية، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، العدد ١.	

محتوى المحاضرة

صور الديمقراطية

تتباين التطبيقات الديمقراطية وفقا للمكان والزمان وكذلك انسجاما مع التطور السياسي والاجتماعي للشعوب، قد يحكم الشعب نفسه بنفسه و تسمى الديمقراطية مباشرة، وقد يختار الشعب اشخاص من الدولة وتسمى الديمقراطية النيابية، وقد يشترك الشعب مع من اختاره في اتخاذ قرارات الهامة في المجتمع وتسمى الديمقراطية شبه المباشرة ، ولكل صوره من هذه الصور سمات تختص بها

اولا الديمقراطية المباشرة

ان مفهوم الديمقراطية المباشر يراد به ان يتولى الشعب بمفهومه السياسي مظاهر السيادة اي قيام الشعب بإدارة الشؤون الدولة كاهو الذي يشرع القوانين وينفذها وكذلك يطبقها المنازعات التي تحدث بين الافراد واذا كانت هذه الصورة من صور الديمقراطية تعود افضل انواع الديمقراطية حيث توضع السيادة الى صاحب الشعب وتجعله سيد قراره بكافه مجال السلطة دون حاجه الى نائب وسيط لان الواقع يجاف التنظيم لان قيام الشعب حتى وان كان عدده قليلا في هذه المهمة عمرها

تحتاج الى افراد متفرغين لهذه المهمة ويعتبر الفيلسوف راسه من اشد اثار الديمقراطية المباشرة حيث يرى فيها الصورة الحقيقية تعبر بشكل دقيق عن مبدأ سيادة الشعب الا انه اقر باستحالة تطبيقها

ثانيا الديمقراطية النيابية يقصد بالديمقراطية النيابية ان يختار الشعب اشخاصا ينوبون عنه في مباشره مظاهر السيادة ولفتره محدده ويطلق على هؤلاء اصطلاحا النواب والبرلمان المنتخب هو محور الديمقراطية النيابية والذي يتكون من مجلس واحد او مجلسين ولا يشارك الشعب من برلمان في مباشره السلطة خصائص النظام النيابي

ويتسم النظام النيابي بعده خصائص اهمها

اولا.: وجود برلمان منتخب

ثانيا النائب يمثل الامه

ثالثا نيابه البرلمان عن امه مؤقتة

رابعا استقلال برلمان عن نيابة الناخبين

فوجود برلمان منتخب هو يقوم النظام النيابي على فتره النيابة بوجود هيئات تباشر مظاهر السيادة عن الشعب ومن اهم هذه الهيئات البرلمان الذي يكون اعضائه منتخبون من قبل الشعب والنائب يمثل الامه واصبح من القواعد الأساسية في النظام حيث ان النائب يمثل الامه كلها وليس دائرة الانتخابية وقد ذهبت معظم النظم السياسية الحديثة او في القوانين التي يمكن تنظم عمل البرلمان نيابة البرلمان عن الامه المؤقتة ان النواب يمثلون الام وهم مستقلون ان خبيث خلال فتره نيابته وحتى يكون هناك توافق بين الموضوعين تمثيل امه والاستقلال في اتخاذ القرار لابد ان يكون هذا التمثيل لفتره محدودة حتى تستطيع لهم مصاحبه السيادة ان تراقب وتقيم اداء من يمثلها ومن ثم يعود لها امر تجديد الثقة في النائب او سحبها منهم تبعا لا دائه خلال فصل التشريع واستقلال البرلمان عن هيئه النائبين يعني حصر مهمه الناخبين في النظام النيابي باختيار من ينوب عنه في مباشره السلطة ولا يجوز لهم التدخل في اعمار البرلمان حيث يستقل البرلمان بمباشرة مظاهر السيادة المناط به دستوريا خلال الفترة النيابية عن جمهور الناخبين ولا يحق لهم الاشتراك في سياق في مباشره اي مظهر من تلك المظاهر فليس لهم حق اقتراح القوانين والاعتراض عليها وهو الحال في الديمقراطية الشبه مباشرة .

